فيه الإجماع ولانهما من اعظم الجوارح نفعًا فكانت
اولى بإيجاب الدية وفي كل عين نصفها ولو عين
احول وهو من في عينه خلل دون بصره وعين
اعمش وهو من يسيل دمعه غالبًا مع ضعف
رؤيته وعين اعور وهو ذاهب حس احدى
العينين مع بقا بصره وعين اخفش وهو صغير
العين المبصرة وعين اعشى وهو من لا يبصر
ليلا وعين اجهر وهو من لا يبصر في الشمس
لان المنفعة باقية باعين من ذكر ومقدار
المنفعة لا ينظر اليه وكذا من بعينه بياض
على بياضها او سوادها او ناظرها وهو
رقيق لا ينقص الضوء الذي فيها عيب
في قلعها بنصف دية لما مر فان نقص الضوء
وامكن ضبط النقص فقسط ما نقص يسقط
من الدية فان لم ينضبط النقص وجبت حكومة
وتكمل دية النفس في ابانة الجفون الاربعة
وفي قطع كل جفن بفتح جيمه وكسرها وهو غطا
العين ربع دية سوا الاعلى والاسفل ولو كانت
لاعمى ولا هدب لان فيها جمالا ومنفعة وقد
اختصت عن غيرها من الاعضا بكونها رباعية
ويدخل حكومة الاهداب في دية الاجفان

بخلاف

بخلاف ما لو انفردت الاهداب فان فيها حكومة
اذا فسد منبتها كسائر الشعور لان الغاية
بقطعها الزينة والجمال دون المقاصد الاصلية
والا فالتعزير وفي قطع الجفن المستحشف حكومة
وفي احشاف الجفن الصحيح ربع دية وفي بعض
الجفن الواحد قسطه من الربع فان قطع بعضه
فتقلص باقيه فقضية كلام الرافعي عدم تكميل
الدية وتكمل دية النفس في ابانة اللسان
لناطق سليم الذوق ولو كان اللسان لالكن
وهو من في لسانه لكنة اي عجمة ولو لسان ارت
بمثناة والثغ بمثلثة وسبق تفسيرها في
صلاة الجماعة ولو لسان طفل وان لم ينطق
كل ذلك لاطلاق حديث عمرو بن حزم وفي
اللسان الدية صححه ابن حبان والحاكم ونقل
ابن المنذر فيه الاجماع ولان فيه جمالا ومنفعة
يتميز به الانسان عن البهائم في البيان والعبارة
عما في الضمير وفيه ثلاث منافع الكلام والذوق
والاعتماد في اكل الطعام وادارته في اللهوات
حتى يستكمل طحنه بالاضراس نعم لو بلغ الطفل
اوان النطق والتحريك ولم يوجدا منه ففيه حكومة
لانه لاشعار الحال بعجزه وان لم يبلغ اوان النطق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)